

إلى السيد رئيس الحكومة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

المنافسة غير القانونية في مادة الإسمنت بجهة سوس ماسة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

بتاريخ 2018/07/06، وتحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب، وجهنا لكم السيد رئيس الحكومة سؤالاً كتابياً، تحت رقم 7197، حول المنافسة الغير شرعية في مادة الاسمنت بجهة سوس ماسة، والتي يعاني منها مجموعة من تجار الجملة لهذه المادة بالجهة، بعد أن تم إغراق الجهة بالإسمنت المدعم القادم من الأقاليم الجنوبية، والذي يباع للتجار بالتقسيط بأقل من الثمن الذي يشتري به في معامل اشتوكة ايت باها، مما تسبب في تراجع حجم المبيعات لدى تجار الإسمنت بالجملة وعرض تجارتهم لكساد كبير، وكبدهم خسائر جسيمة نتج عنها تصفية شركات ومقاولات وتشريد العاملين بها، علاوة على ما يلحقه ذلك من أضرار مستمرة بالاقتصاد الوطني. وإذا كانت الحكومة لم تحرك ساكناً، وتبادر إلى وضع إجراءات للحد من التهريب الذي أضرب بتجار الأسمنت بالجهة، وكذا الاقتصاد الوطني، خاصة وأن السيد الوزير المكلف بالشؤون العامة والحكامة، في معرض جوابه على سؤالنا قد أكد بأن مادة الإسمنت هي من المواد المحررة، مما يجعل أسعارها تحدد عن طريق المنافسة بين الشركات المنتجة والتجار المسوقين لهذه المادة، فإن غرفة التجارة والصناعة والخدمات بجهة سوس ماسة، وبعد إجراء بحث دقيق في الموضوع، بناء على طلب موجه من طرف السيد والي الجهة، تبين لها ما يلي:

- أن رقم معاملات أغلبية المستجوبين من التجار تأثر نسبياً من هذه المنافسة بسبب التدفق المستمر للإسمنت من العيون.

- إن التجار الذين يجلبون هذا الاسمنت من العيون معفيون من الضرائب (الضريبة على الشركات، الضريبة على القيمة المضافة، الضريبة الخاصة 150 درهم للطن) ويستفيدون من كلفة النقل الراجعة للفرق في ثمن الوقود.

لهذا، اقترحت الغرفة أن تبادر الحكومة إلى إصدار مرسوم وزاري يتم بموجبه منع بيع الاسمنت المنتج في الأقاليم الجنوبية المعفية من الضرائب خارج هذه المناطق.

وارتباطاً بذات الموضوع، فقد تم الاتفاق بين السيد والي الجهة وعدد من الجهات المعنية على مجموعة من التدابير كمحاولة لحماية الجهة من هذه المنافسة الغير مشروعة، منها:

1. تفعيل المادتين 66 و79 من القانون 12-104 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، لكون هذه المادة مدعمة من خلال استفادة وحدات الإنتاج من إمتيازات ضريبية.
 2. التنسيق وتبادل المعلومات ما بين مختلف المصالح لتطويق هذه الظاهرة (عمالي وأقاليم الجهة، النيابة العامة الأمن الوطني. الدرك الملكي، المديرية الجهوية للضرائب)
 3. التنسيق ما بين النيابة العامة بأكادير ونظيراتها بالعيون والداخلية من أجل تعميق البحث في كل الملفات التي تحال عليها والتأكد من صحة الوثائق التي يتم ضبطها سواء لدى سائقي الشاحنات أو عند تجار الأسمنت بجهة سوس ماسة.
 4. قيام مصالح الضرائب بحث دقيق حول مبيعات هذه الوحدات وبصفة خاصة الجانب المتعلق بالضريبة على القيمة المضافة.
 5. اعتبار الفاتورات، المدلى بها، صورية باعتبار أن عناوين التجار المشتريين من وحدات الإنتاج تتواجد بالأقاليم الجنوبية من جهة و باعتبارها تضمن الضريبة على القيمة المضافة في حين أن هذه الأقاليم معفاة من هذه الضريبة من جهة ثانية.
 6. الإسراع بتطويق هذا الإشكال لتفادي تدفق منتجات أخرى مدعمة على الجهة من الأقاليم الجنوبية.
- السيد رئيس الحكومة، على ضوء نتائج بحث غرفة التجارة والصناعة والخدمات بجهة سوس ماسة حول آثار تدفق الإسمنت المنتج بالأقاليم الجنوبية، وكذا التدابير المقترحة من طرف الولاية لحماية الجهة من هذه المنافسة الغير مشروعة، فما هي الإجراءات التي سيتم اتخاذها للتصدي للأضرار التي تلحق بالشركات والتجار بالمنطقة وكذا الاقتصاد الوطني ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الشناق خالد